التعجيل بكتابة الوصية

وعن ابن عمر مرفوعا: { ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين، إلا ووصيته مكتوبة عنده } متفق عليه رواه البخاري رقم (2738) في الوصايا، ومسلم رقم (1627) في الوصية. . قوله: (وعن ابن عمر مرفوعا: { ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين، إلا ووصيته مكتوبة عنده }): يقول ابن عمر "فما أتت علي ثلاث ليال إلا ووصيتي مكتوبة عند رأسي "، والحكمة في ذلك أنه لا يأمن أن يفاجأه الأجل فيأتيه وهو مفرط، فلذلك على الإنسان أن يحتاط ويكتب ما له وما عليه وما يريد أن يوصي به، فيقول: عندي لفلان كذا، وعند فلان لي كذا، وعلى يدي من الأوقاف كذا وكذا، وأوصي أولادي أن يخرجوا من أموالي كذا وكذا، وأن يتصدقوا لي بكذا وكذا، وأن ينفعوني بعد موتي بكذا وكذا، يكتب ذلك في دفتره فمتى أتاه الأجل وإذا هو قد أحرز نفسه وقد أبرأ ذمته وقد أراح أولاده من التهم, أو العناء، أو نحو ذلك.